

45- فتاوى نور على الدرب

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم ابن ابراهيم السبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:00](#)

اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اهلا ومرحبا بكم في هذه الحلقة الجديدة من برنامج نور على الدرب ضيفنا في هذه الحلقة هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء - [00:00:39](#) بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله حياكم الله وبارك فيكم وفي الاخوة المستمعين والمستمعات نرحب بكم ايضا مستمعينا الكرام واهلا ومرحبا بكم في هذه الحلقة شيخنا حفظكم الله - [00:00:54](#) نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي ورد من احد الاخوة الذي يصدر سؤاله بقوله احبكم في الله شيخ سامي يقول اخذت من زوجتي ذهابا قبل ست سنوات وبعث بمبلغ الف وخمسمائة ريال سعودي تقريبا - [00:01:09](#)

اليوم اردت شراءه فوجدته بستة الاف ريال سعودي وهي تطالبني بذهب انا لا استطيع على شرائه بهذا المبلغ ماذا علي ان افعل؟ هل ادفع لها قيمة الذهب يوم بعته؟ بالف وخمس مئة ريال او اشتري لها الذي اخذته منها - [00:01:24](#) اه كما تقول هي بدل الذهب ذهب ماذا علي ان افعل؟ افيدونا جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - [00:01:43](#)

اما بعد فقبل الاجابة على هذا السؤال اقول لهذا الاخ السائل احبك الله الذي احببتنا فيه وجمعنا واياكم والمستمعين والمستمعات دار كرامته اما بالنسبة للجواب على السؤال الواجب عليك ان ترد الذهب الذي اخذته منها - [00:02:01](#) بان رد القيمة قد يكون فيه ضرر على واحد منكما اما عليك او على زوجتك والذهب مثلي اي له مثل فالواجب ان ترد مثله احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم - [00:02:20](#)

اذا هذا السؤال من احدى الاخوات تقول ما حكم تركيب الرموش اه تركيب الرموش لا يخلو من حالين الحالة الاولى ان تدعو الحاجة او الضرورة الى ذلك كما لو كان - [00:02:40](#) في تركيبها ازالة عيب سقوط اهداب العين ونحو ذلك فلا حرج فيه والحال الثانية ان يكون تركيب الرموش تجملا وتزيينا الاحوط ترك ذلك لانه يخشى ان يكون هذا من الوصل - [00:02:58](#)

ومن تغيير خلق الله تعالى وما دام ان الامر فيه احتمال فان الواجب على المؤمن ان يدع ما فيه الشبهة الى ما لا شبهة وان كان بعض العلماء من المعاصرين - [00:03:26](#)

يجوزون ذلك لدخوله في عموم قول الله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق ولانه لم يرد نص صحيح صريح بمنع ذلك والوصل خاص بشعر الرأس دون بقية الشعر - [00:03:44](#) وهذا القول له حظ من النظر لكن الاحتياط كما تقدم ترك ذلك نعم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم ايضا هذي احدى الاخوات تقول ان والدتها تتابع بحرص شديد - [00:04:08](#)

جزاكم الله خيرا وتقول في سؤالها هل هي فتاة عمرها خمسة وثلاثين سنة تقول انها تفقد سيارتها بمهارة داخل وخارج المملكة واهيانا نرغب والدتي بالسفر لمدينة تبعد ثلاث مئة وخمسين كيلو وانا متفرغة لها وللسفر بها لكنها ترفض تقول اه اخشى عدم جواز

لعدم وجود محرم تطلب ذلك من احد محارمنا واحيانا يضطرون للقدوم من السفر اليها. ومن ثم السفر بها مع العلم يا شيخ انه لو سافرت بها سيكون الطريق امنا ونحن ثلاثة انا وهي والمساعدة المنزلية - [00:04:42](#)

والطريق لا يتجاوز ثلاث ساعات ونقطعه نهارا افتونا جزاكم الله خيرا سفر المرأة بدون محرم قد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم ففي حديث ابن عباس في الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام قال - [00:04:57](#)

لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم حتى لو كان معها نساء وما دام ان الامر ليس فيه ضرورة فانه لا يجوز ان تسافر الا مع محرم لكن لو دعت الضرورة - [00:05:14](#)

الى ان تسافر بامها لعلاج ولم تجد محرما او نحو ذلك فلا حرج مع امن الطريق. اما مع عدم الضرورة فانه لا يجوز لعموم قول النبي عليه الصلاة والسلام لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم - [00:05:31](#)

احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. ايضا هذا سائل يقول اريد ان ادخل شريكا في محل مع عامل واتفقت مع العامل على ان يعطيني ثلاثة الاف ريال شهريا والتجديد - [00:05:49](#)

والايجار على العامل. ما حكم هذا العمل هذا العمل لا يجوز لمخالفته للنظام وهو يعتبر نظاما من التستر والانظمة التي يضعها ويسنها ولي الامر للمصلحة يجب على المرء ان يتبعها - [00:06:00](#)

وان يعمل بها تحقيقا للمصلحة في قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. ايضا هذا سائل يقول ما حكم من اتى الى الصلاة؟ فوجد الامام راكعا - [00:06:23](#)

فكبر تكبيرة الاحرام وركع دون ان يكبر للركوع الجواب صلاته صحيحة فاذا دخل المسجد ووجد الامام راكعا. وكبر للاحرام ولم يكبر للركوع فان صلاته صحيحة لان تكبير الركوع يسقط في هذه الحال - [00:06:40](#)

لكن يجب عليه ان يأتي في تكبيرة الاحرام قائما لان بعض الناس ربما اذا اراد ان يدخل مع الامام في هذه الحال اعني حال ركوع الامام كبر حال هوية ومثل هذا لا تنعقد صلاته - [00:07:01](#)

بان تكبيرة الاحرام يجب ان يأتي بها قائما مع الاستطاعة والافضل ان يكبر تكبيرتين بمعنى ان يكبر تكبيرة الاحرام وهو قائم ثم يكبر تكبيرة الركوع وهذه المسألة لها صور متعددة. اعني - [00:07:20](#)

من دخل ووجد الامام راكعا الصورة الاولى ان يكبر تكبيرتين تكبيرة للاحرام وتكبيرة للركوع وهذه اكمل الاحوال وافضلها والصورة الثانية ان يكبر تكبيرة واحدة ينوي بها الاحرام فتسقط عنه تكبيرة الركوع - [00:07:43](#)

والصورة الثالثة ان يكبر تكبيرة واحدة ينوي بها الركوع فلا تنعقد صلاته لان تكبيرة الاحرام ركن وهو لم يأت بها الصورة الرابعة ان يكبر تكبيرة واحدة ينوي بها الاحرام والركوع - [00:08:12](#)

فتجزئ في هذه الحال لان نية الركوع لا تنافي نية الاحرام كما لو طاف طواف الافاضة عند خروجه ونوى به الوداع لكن في هذه الحال يجب عليه ان اذا اراد ان يكبر تكبيرة واحدة وينوي بها الاحرام والركوع - [00:08:36](#)

يجب ان يكون تكبيره للاحرام حال قيامه لا حال او ركوعه. نعم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم من الاسئلة التي بعث بها احد الاخوة المستمعين الكرام يقول كذلك ما حكم من اتى الى الصلاة - [00:08:56](#)

والامام راكع فكبر تكبيرة الاحرام ثم كبر وركع دون ان يقرأ دعاء الاستفتاح او سورة الفاتحة الجواب صلاته صحيحة لانه لم يدرك محل دعاء الاستفتاح وقراءة الفاتحة لان محلها القيام - [00:09:14](#)

ويدل لذلك اعني على سقوط الاستفتاح وقراءة الفاتحة في هذه الحال ما ثبت في صحيح البخاري من حديث ابي بكر رضي الله عنه انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع - [00:09:34](#)

وركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للرسول صلى الله عليه وسلم فقال له زادك الله حرصا ولا تعود الفاتحة وان كانت واجبة الركن من اركان الصلاة لكنها في هذه الحال - [00:09:52](#)

تسقط عنه لانه لم يدرك محلها لان محلها هو القيام السلام عليكم ايضا يقول السائل نفسه ما حكم قراءة دعاء الاستفتاح بعد كل تكبيرة احرام في الصلوات المتتابة كصلاة الليل او مثلا - [00:10:10](#)

من صلى تحية المسجد ثم السنة ثم الفرض هل يقرأ في كل ركعتين منها دعاء الاستفتاح اه دعاء الاستفتاح مشروع عند افتتاح كل صلاة فرضا كانت ام نفلا قال اهل العلم - [00:10:27](#)

ولو في الصلوات المتواليات التراويح والتهجد فيشرع اذا اراد ان يصلي التراويح او التهجد ان يستفتح عند افتتاح كل صلاة قالوا ومثل ذلك ايضا السواك فانه يسن ان يستاك لكل ركعتين ولو كانت الصلوات متواليات - [00:10:43](#)

احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم ايضا يقول ما حكم بناء مكان قضاء الحاجة تجاه القبلة او استقبال القبلة واستدبارها اثناء قضاء الحاجة المشروع ان ينحرف الانسان عن القبلة حال قضاء الحاجة - [00:11:06](#)

او اذا اراد ان يبني موضعا لذلك ان يحرفه عن جهة القبلة لان النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال لا تستقبل القبلة - [00:11:26](#)

في غائط ولا بول ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب رضي الله عنه فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو الكعبة سنحرف عنها ونستغفر الله المشروع الانسان الا يستقبل القبلة والا يستدبرها - [00:11:41](#)

حال قضاء الحاجة والواجب اذا لم يكن المحل منحرفا عن القبلة ان ينحرف هو قليلا عن جهة القبلة احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم اذا هذا سائل يقول ان احدهم قال لزوجه اغسلي ذلك الثوب - [00:12:02](#)

الان وانا اريد ان البسه فتأخرت الزوجة في غسله فجاء الزوج ووجد الثوب لم يغسل. فغضب وقال له والله ان غسلتيه لاحرقنه غسلته الزوجة ويقول والان منذ اسبوعين لم احرق هذا الثوب - [00:12:21](#)

هل يبر بيمينه ويحرق الثوب ام يكفر في دونه جزاكم الله خيرا اولا انصح هذا الاخ السائل وغيره الا يكثر من الحلف والايمان لان كثرة الايمان نقص في الايمان والتوحيد - [00:12:35](#)

لان كثرتها يعني كثرة الحلف تفضي الى امرين الامر الاول التساهل وعدم المبالاة والامر الثاني الكذب بان من كثرت ايمانه وقع في الكذب اما حكم هذه المسألة هذه اليمين التي حلفها هذا الرجل - [00:12:52](#)

يخير فيها بين ان يفعل ما حلف عليه وبين ان يكفر كفارة يمين فان شاء فعل ما حلف عليه وان شاء كفر لكن التكفير اولى اذا كان في فعله لما حلف عليه اتلاف للمال - [00:13:16](#)

فحينئذ يقال له كفر عن يمينك. نعم احسن الله اليكم بارك الله فيكم يقول السائل هل يجوز ان اطعم عن كفارة الجماع في نهار رمضان من العقيقة الجواب لا يجوز لان العقيقة - [00:13:34](#)

عبادة مستقلة لها احكامها وهو اذا كفر من العقيقة فمعناه ان منفعتها عادت اليه حينئذ لا يصح احسن الله اليكم ايضا يقول هل يجوز ان اطعم في ايام منقطعة مثلا كل يومين اطعم مجموعة اطعم عشرة مساكين او اقل او اكثر وهل يجوز ان اطعم منها اسرة - [00:13:48](#)

لا يشترط في الاطعام ان يكون دفعة واحدة فيجوز الانسان ان يطعم المساكين على فترات كل يوم يطعم مسكينا او مسكينين او ثلاثة حتى يقضي الواجب اما اسرته فلا يجوز - [00:14:12](#)

لانه حينئذ تعود منفعة الاطعام اليه لانه يجب عليه ان ينفق عليهم واما دفعها للاقارب الذين لا يجب عليه ان ينفق عليهم فيجوز اذا كانوا فقراء ومستحقين. نعم وهل يجب ان يكونوا ستين مسكينا او لو كرر للمسكين نفسه واطعمه مرتين او ثلاثا هل يجزئ ذلك؟ لابد من تعدد المساكين - [00:14:31](#)

فلا يجزئ ان يكرر الاطعام على مسكين واحد اللهم الا اذا كان في موضع لا يتيسر فيه هذا العدد كما لو كان في موضع ليس فيه سوى خمسة مساكين وعليه اطعام ستين مسكينا - [00:14:57](#)

فيكرر على هؤلاء المساكين ايضا يقول وهل الكفارة تشمل كلا الزوجين اذا كانت الزوجة مكرهة او غير راضية؟ الا انه اجبرت وهل

يقضيان ذلك اليوم اذا كانت الزوجة عالمة بالحكم - 00:15:12

ولم تكن معذورة بجهل او نسيان او اكراه فانه يجب عليها الكفارة بان الاحكام الثابتة للرجال ثابتة للنساء والاحكام الثابتة للنساء ثابتة للرجال الا بدليل يدل على تخصيص احدهما وما دام ان الكفارة ثبتت في حق الرجل - 00:15:30

فتثبت في حق المرأة الا اذا كانت معذورة واما قضاء اليوم فلا بد من قضائه بان الجماع في نهار رمضان يترتب عليه احكام او لا التام وثانيا فساد الصوم وثالثا وجوب الامساك بقية اليوم - 00:15:52

ورابعا وجوب القضاء وخامسا وجوب الكفارة المغلظة السلام عليكم نختم بهذا السؤال ايضا في اخر اسئلة اخينا يقول وان جمعها الرجل اكثر من مرة في اليوم فهل يكفر عن كل مرة كفارة او تكفيه كفارة عن اليوم كامل - 00:16:14

جزاكم الله خير تكرار الجماع لا يخلو من احوال. الحال الاولى ان يكرر الجماع في يوم واحد ولم يكفر كما لو جامع ثم جامع ثم جامع وتكفيه كفارة واحدة لانه لم ينتهك - 00:16:33

سوى حرمة زمن يوم واحد والحال الثانية ان يكرر الجماع في يومين او في ايام ولكل يوم كفارة على المشهور من مذهب الامام احمد لان كل يوم عبادة مستقلة لا يفسد بفساد غيره - 00:16:54

والحال الثالث ان يكرر الجماع في يوم ويتخلله تكفير كما لو جامع ثم كفر ثم جامع وتلزمه كفارة ثانية حتى لو كان قد كفر في نفس اليوم بان حرمة الزمن لا تزال باقية في حقه - 00:17:17

ولا تجزئ الكفارة الاولى عن الجماع الثاني لامرين. الامر الاول ان الوطء الثاني او الجماع الثاني صادف ذمة بريئة غير مشغولة تلزمها الكفارة والامر الثاني انه حينئذ يكون قد كفر قبل وجود السبب - 00:17:39

والشيء قبل وجود سببه لا عبرة به فعلى هذا اذا كرر الجماع في يوم وتخلله تكفير فان الكفارة تتكرر احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. بهذه الاجابة احببنا الكرام نكون قد وصلنا الى نهاية هذه الحلقة التي قد تفضل فيها بالاجابة عن اسئلتكم. فضيلة الشيخ

الاستاذ - 00:17:59

سامي محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. ف شكر الله له وزاده الله علما ونفع الله به وجزاكم الله خيرا ايضا انتم احبة المستمعين الكرام على حسن متابعتكم لنا في هذه الحلقة نسأل الله جل وعلا ان يفقهنا واياكم في دينه وان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وان ينفعنا بما

علمنا - 00:18:22

وان يزيدنا جميعا علما وهدى وتوفيقا وسدادا لمن اراد طرح سؤاله على فضيلة الشيخ الدكتور سامي فليبعث رسالة عبر تطبيق الواتساب على الرقم صفر واحد واحد اربعة اربعة اثنين خمسة اربعة خمسة ثمانية حتى ملتقى - 00:18:39

في لقاء قادم بمشيئة الله تعالى نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم ابن ابراهيم السبيت - 00:18:53

تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان - 00:19:22